



دليل الطالب لمرحلة البكالوريوس
كلية التربية الرياضية – جامعة مدينة السادات



الدور الأول علوى

م	الحجرة	العدد	السعة
١	مدرج	١	٣٠٠ طالب
٢	المكتبة	٢	-
٣	معمل قياسات فسيولوجية	١	-
٤	معمل قياسات بدنية	١	-
٥	معمل تحليل حركي	١	-
٦	وحدة إدارة الازمات والكوارث	١	-
٧	وحدة متابعة الخريجين	٦ مكاتب	-
٨	صالة سلاح (مبارزة)	-	-
٩	قاعة تدريب	٢	-
١٠	غرف هيئة تدريس	٣	٦ مكاتب
١١	غرف خدمات	٢	-
١٢	استراحة هيئة تدريس	٢	-
١٣	دورة مياة	٣	-

الدور الثانى علوى

م	الحجرة	العدد	السعة
١	غرف هيئة تدريس	٥	٦ مكاتب
٢	صالة تمرينات	١	-
٣	صالة منازلات	١	-
٤	صالة ايقاع حركي	٢	-
٥	صالة تعبير حركي	١	-
٦	صالة تدريب	٢	-
٧	دورة مياة	١	-



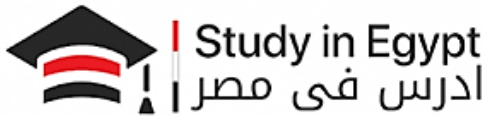
البرامج التعليمية

البرامج التعليمية التي تقدمها الكلية :

- ١- بكالوريوس التربية الرياضية للبنين / البنات (لائحة جديدة)
- ٢- بكالوريوس التربية الرياضية للبنين (لائحة قديمة)
- ٣- بكالوريوس التربية الرياضية للبنين (لائحة قديمة)

عدد البرامج المطبقة بالفعل

(٣) برامج





شؤون الطلاب

قييد الطلاب

- يتم قيد الطلاب بالكلية بعد إستيفاء أوراقه وإداء الكشف الطبى والاختبارا الشخصى او إحتبار القدرات (إن وجد) وأداء الرسوم المقرره وتحديد موقف الطالب من التجنيد.
- يعد فى الكليات ملف لكل طالب يحتوى على جميع الاوراق المتعلقة بالطلاب وعلى الاخص:-

١. الاوراق المقدمه لاجراء القيد:

- أصل شهادة الثانوية العامة + ٢ صور.
- بطاقة ترشيح الطالب.
- أصل شهادة الميلاد + ٢ صور.
- عدد (٢) صورة البطاقة الشخصية.
- عدد ٦ صور شخصية.
- نموذج "٢" و "٦" جند للطلاب الذكور فقط.
- ملف القدرات والكشف الطبى أو إفادة بهما إذا أداهما الطالب خارج الكلية.
- سداد المصروفات الدراسية المقررة كمشروط أساسى لقيد الطالب.
- ٢. صحيفه الاحوال الدراسية للطلاب وتواريخها (القيد والامتحانات ونتائجها وتقديراتها).
- ٣. بيان العقوبات التأديبية الموقعة عليه ان وجدت.
- ٤. اوجه النشاط الرياضى والاجتماعى والعسكرى للطلاب.



المصروفات الدراسية لمرحلة البكالوريوس

العام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠١٩

- الفرقة الاولى : ٨٣٠ جنيها
- الفرقة الثانية : ٧٨٠ جنيها
- الفرقة الثالثة : ٧٨٠ جنيها
- الفرقة الرابعة : ٧٨٠ جنيها

قبول الطلاب

١. ان يكون الطالب حاصلًا على الثانوية العامة
٢. أن يجتاز الطالب القدرات الرياضية .
٣. أن يجتاز الطالب الكشف الطبى .
٤. أن يكون الطالب مصرى الجنسية " الوافدين يتم قبولهم عن طريق الإدارة العامة للوافدين بالقاهرة .
٥. أن يكون الطالب حاصلًا على الحد الأدنى لمجموع الكلية الذى يحدده مكتب التنسيق .
٦. ورود كشوف التنسيق من مكتب التنسيق بالقاهرة عن طريق الادارة العامة لشئون التعليم والطلاب بالجامعة .
٧. إستيفاء الأوراق المطلوبة.



القواعد العامة للتحويلات

أولاً : على الطالب أن يراعي القواعد العامة قبل التقدم إلى مكتب التحويل المركزى .

١. أن يكون حاصل على الحد الأدنى الذي تقبله الكلية المراد التحويل إليها " السنوات السابقة للمستجدين " .

٢. أن يكون مستوفياً لشروط التوزيع الجغرافي .

ثانياً : تحويل ونقل قيد الطلاب المستجدين :

١. الحصول على الحد الأدنى للقبول بالكلية المراد التحويل إليها .

٢. اجتياز القدرات الرياضية والكشف الطبى .

٣. إحضار بيان حالة من الكلية المحول إليها .

٤. موافقة رئيس الجامعة على قبول التحويل .

٥. إستيفاء باقى الأوراق .

ثالثاً : تحويل طلاب الفرق الاعلى :

١. إحضار بيان حالة مدون بة درجات الطالب بفرقة .

٢. عرض بيان الحالة على الأقسام العلمية لعمل مقاصة للطلاب لتحديد مواد الإعفاء و مواد التحميل .

٣. موافقة مجلس الكلية لرفعها إلى مجلس شئون التعليم والطلاب بالجامعة .

٤. أن يكون التحويل بين الكليات المتناظرة مركزياً .

٥. ألا تزيد نسبة التحويل عن ٢٠ ٪ من مجموع الطلاب الناجحين المنقولين الى الفرقة الاعلى .

٦. بعد موافقة مجلس شئون التعليم بالجامعة يعطى للطالب خطاب طلب ملف إلى الكلية المحول منها لإحضار ملفه .



٧. لا يجوز تحويل الطالب الراسب فى أكثر من نصف مواد الفرقة المنقول إليها.

٨. لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بعد مضي شهر من بدء الدراسة.

* رابعاً : قبول الطلاب المفصولين من كليات أخرى :

١. يجوز قبول إعادة قيد الطالب بالكلية على ان يكون مجموع الطالب لا يقل عن الحد الأدنى الذي تقبله الكلية سنة الحصول على الثانوية العامة أو السنة التى يتقدم فيها الطالب " أيهما أفضل "

٢. لا يجوز قبول قبول قيد طالب مفصول من أى كلية مماثلة أخرى على مستوى الجمهورية .

* خامساً :

١. لا يجوز قبول الطلاب المفصولين من جامعة الأزهر ومسبوق بثانوية عامة أزهريّة .
إلا بعد معادلة مجموع الثانوية الأزهرية عن طريق إدارة الجامعة .

* شروط التحويل للكليات الغير مناظرة

١. بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام ثلاث والخمس سنوات) والشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) .

٢. يسمح للطالب الذى تم ترشيحه فى عملية التنسيق لكلية ما خارج أو داخل منطقته الجغرافية (أ) بالتحويل إلى كلية غير مناظرة فى المنطقة الجغرافية (أ) فقط وبشرط ضرورة توافر ما يلى :

٣. حصول الطالب على الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذى قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها (إنتظام – إنتساب موجه) .

٤. وجود مكان خال بالكلية التى يرغب الطالب فى التحويل إليها ضمن الأماكن المقررة لكل شهادة من الشهادات المعادلة (العربية و الأجنبية) على حده .



٥. إستيفاء الطالب باقى قواعد القبول بالكلية المطلوب التحويل إليها مثل النجاح فى اختبارات القدرات إن وجدت ومثل الكليات التى تقبل الشهادات الفنية.

اختبارات القدرات

أولاً :شروط عامه عند الالتحاق بكلية التربية الرياضية جامعة مدينة السادات:

١. حصول الطالب على المستوى المقرر في القدرات الرياضية والذي يعقد بلجان الكلية.

٢. أن يكون الطالب مستكملاً لشروط اللياقة الطبية طبقاً للمستويات المعمول بها بالقومسيون الطبي العام (الإقرار الطبي) والذي يجرى بعد اجتياز المستوى المقرر في القدرات الرياضية .

ثانياً :نظام اختبارات القبول بالكلية:

١. الغرض من إجراء الاختبارات :

٢. الغرض من إجراء الاختبارات هو اختيار العناصر اللائقة للدراسة بالكلية

أماكن الاختبارات :

١. يتم إجراء الاختبارات بكلية التربية الرياضية جامعة مدينة السادات لطلاب (مدينة السادات ومراكزها - مدينة منوف - أشمون - الشهداء).

ثالثاً :كيفية حصول الطالب على بطاقة اختبارات القدرات :

٢. تصرف بطاقة اختبارات القدرات للراغبين فى الالتحاق بالكلية فى المواعيد التى يعلن عنها مكتب التنسيق من فرع مكتب تنسيق القبول بمدينة السادات بإدارة الجامعة (٢٢ عمارة) بالمنطقة الرابعة.



٣. يتقدم الطالب لفرع مكتب التنسيق ومعه رقم جلوسه الاصلى للثانوية العامه وصورة منه ولايقبل عوضا عنه أى مستند آخر وعدد (٢) صورة شخصية مقاس ٤ × ٦ لاستخراج بطاقة الاختبارات بعد لصق الصورة وختمها بخاتم مكتب التنسيق القبول بالجامعات والمعاهد وختم رقم الجلوس الأصيلى بخاتم القدرات .
لاتصرف للطالب سوى بطاقة اختبارات قدرات واحدة فقط - سواء بالمكتب الرئيسى أو احد فروعها الخاصة بأستخراج البطاقات ولايصرف بدل فاقد عنها وفى حالة قيام الطالب باستخراج بطاقة قدرات مرة ثانية بطريقة التزوير يحال لجهات الاختصاص وتتخذ الاجراءات القانونية ضده.

رابعاً :كيفية اداء الاختبارات :

- يتقدم الطالب شخصيا الى لجنة الاختبارات التى سيؤدى الاختبار أمامها فى التاريخ المحدد فى تمام الساعة التاسعة صباحا ومعه :
- بطاقة اختبارات القدرات الحاصل عليها من مكتب التنسيق أو احد فروعها.
- عدد ٦ صور شخصية مقاس ٤ × ٦
- البطاقة الشخصية
- شهادات التفوق الرياضى فى حالة وجودها.

تؤدى اختبارات القدرات الرياضية طبقا لما يلى :

اختبارات الطلبة :

الكشف الطبى المبدئى على القلب ويتم بواسطة اطباء اخصائيون بغرض اثبات كفاءة القلب لاداء اختبارات القدرات الرياضية.



اختبارات الطول والوزن:

إختبار المهارة فى نوع النشاط الرياضى (اللعبة): وتكون النهاية العظمى للمهارة ٤٠ درجة أما النهاية الصغرى للمهارة فتكون ١٦ درجة (٤٠٪) وتقدر الدرجات فى حدود المستويات التالية:

- اللاعبون الدوليون والدرجة الأولى من ٣٠ إلى ٤٠ درجة
- اللاعبون من باقى الدرجات ومنتهجات المدارس من ٢٠ إلى ٣٠ درجة
- اللاعبون الممارسون من ٢٠ درجة فأقل

يؤدى الطالب إختبارات المهارة فى نشاط رياضى واحد من بين (كرة القدم – كرة السلة – الكرة الطائرة – كرة اليد – الهوكى – تنس الطاولة – التنس – الإسكواش – مسابقات الميدان والمضمار – السباحة – الغطس – كرة الماء – الجمباز – المصارعة والجودو والكاراتيه – الملاكمة – المبارزة – الدراجات – التجديف – رفع الأثقال وكمال الأجسام أو أى نشاط رياضى آخر يوافق عليه مجلس الكلية) ولا يدخل سباق ١٠٠ متر عدو , ٨٠٠ متر جرى ضمن إختبارات المهارة فى ألعاب القوى.

إختبارات الإستعداد البدنى :

وهو قاصر على الطالب الذى اجتاز اختبار المهارة فى نوع النشاط الرياضى (اليوم الأول) محققا ٤٠ % من الدرجة النهائية وهى ١٦ درجة على الأقل حيث يؤدى الطالب إختبارات الإستعداد البدنى طبقا لما يلى :

- الإختبار الأول: إختبار السرعة (عدو ١٠٠ متر) ويقاس بالزمن (١٠ درجات).
- الإختبار الثانى: إختبار تحمل القوة (الشد على العقلة) بالعدد (١٠ درجات) .
- الإختبار الثالث: إختبار قدرة الوثب أماما (الوثب الطويل بالقدمين معا من الثبات) ويقاس بالمسافة (١٠ درجات).



- الاختبار الرابع: اختبار الرشاقة :وقوف ، ثنى الركبتين كاملا ، وضع الكفين على الأرض ، قذف الرجلين للخلف يكرر الأداء لأكثر عدد فى دقيقة واحدة (١٠ درجات).
- الاختبار الخامس: اختبار المرونة وقوف فوق منضدة أو مقعد سويدي لا يقل ارتفاعه عن ٣٠ سم ، ثنى الجذع أماما أسفل للوصول بأطراف الأصابع الى أبعد مسافه والثبات ٣ ثوان . (١٠ درجات).
- الاختبار السادس : اختبار التحمل الجرى ٨٠٠ متر (١٠ درجات).
- يؤدى الطلاب الناجحون فى إختبارات الإستعداد البدنى (٥٠ ٪ على الأقل) إختبارى القوام والشخصى.

إختبار القوام ويشمل :

- قياس الطول حيث يجب الا يقل طول الطالب عن ١٦٥ سم (ويستثنى هذا الشرط فى حالة حصول الطالب أو الطالبة على بطولة الجمهورية فى أى نشاط رياضى مع تقديم ما يثبت ذلك معتمدا من اتحاد اللعبة واللجنة الاولمبية والمجلس الأعلى للشباب والرياضة) .
- قياس وزن الجسم : حيث يراعى العلاقة بين الطول والوزن طبقا لمعايير علمية تراعيها لجنة القوام الكشف الطبى عن الانحرافات القوامية المختلفة .

الاختبار الشخصى :

- نطق - سمع - صوت - مظهر - معلومات - اتجاهات .

ملحوظه :

- بالنسبة للطلاب اللاتقين يتوجهون للفحص الطبى بالقومسيون الطبى العام والذى سيأتى ذكره فيما بعد .



اختبارات الطالبات:

- الكشف الطبى المبدئى على القلب والصدر ويتم بواسطة اطباء اخصائيون بغرض اثبات كفاءة القلب لاداء اختبارات القدرات الرياضية.

قياس الطول والوزن:

- اختبار المهارة فى نوع النشاط الرياضى (اللعبة): تؤدى الطالبة اختبار المهارة فى نشاط رياضى واحد من بين:
- الألعاب (كرة السلة – الكرة الطائرة – كرة اليد – الهوكى – التنس – تنس الطاولة – الإسكواش – كرة السرعة)
- مسابقات الميدان والمضمار
- السباحة , الغطس , كرة الماء , الباليه المائى
- المبارزة
- الجمباز والتمرينات الفنية
- أى نشاط رياضى آخر يوافق عليه مجلس الكلية.
- اختبار الحركات التعبيرية : ما يطلب من الطالبة ادائه.

إختبارات الإستعداد البدنى وهو قاصر على الطالبة التى اجتازت اليوم الأول ويشمل:

- الإختبار الأول: إختبار السرعة (عدو ٥٠ متر) ويقاس بالزمن (١٠ درجات).
- الإختبار الثانى: إختبار تحمل القوة (الشد على العقلة المعدل للبنات) بالعدد (١٠ درجة) .
- الإختبار الثالث: اختبار الرشاقة: الجرى المتعرج بين ٥ قوائم (١٠ درجات).
- الإختبار الرابع: اختبار المرونة وقوف فوق منضدة أو مقعد سويدي لايقل ارتفاعه عن ٣٠ سم ، تثنى الجذع أماما أسفل للوصول بأطراف الأصابع الى أبعد مسافه والثبت ٣ ثوان . (١٠ درجات).



- **الاختبار الخامس :** إختبار القدرة على الوثب (الوثب الطويل بالقدمين معا من الثبات) ويقاس بالمسافة (١٠ درجات).
 - **الاختبار السادس:** اختبار القدرة على الرمي (رمي كرة طبية ٣ كجم) (١٠ درجات).
 - **الاختبار السابع :** إختبار التحمل والجلد الدورى التنفسى (جرى ٦٠٠ م) (١٠ درجات).
- تؤدى الطالبات الناجحات فى إختبارات الإستعداد البدنى (٥٠٪ على الأقل) إختبارى القوام والشخصى

إختبار القوام ويتضمن :

- قياس الطول حيث يجب الا يقل طول الطالبة عن ١٥٥ سم (و يستثنى هذا الشرط فى حالة حصول أو الطالبة على بطولة الجمهورية فى أى نشاط رياضى مع تقديم ما يثبت ذلك معتمدا من اتحاد اللعبة واللجنة الاولمبية والمجلس الأعلى للشباب والرياضة) .
- قياس وزن الجسم : حيث يراعى العلاقة بين الطول والوزن طبقا لمعايير علمية تراعيها لجنة القوام.
- الكشف الطبى عن الانحرافات القوامية المختلفة .

الإختبار الشخصى ويتضمن :

- نطق – سمع – صوت – مظهر – معلومات – اتجاهات .

ملحوظة :

- بالنسبة للطلاب اللائقين أنظر الفحص الطبى بالقومسيون الطبى العام .

الفحص الطبى بالقومسيون الطبى العام

- يقوم الطالب أو الطالبة اللائق فى اختبارات القدرات الرياضية واختبار القوام والاختبار الشخصى للتقدم للجنة الاختبارات لكتابة الاستمارة الخاصة بالتحويل



للكشف الطبى والتوقيع بالعلم بتاريخ وزمن اجراء الفحص الطبى وعليه التوجه
فى الوقت المحدد لمقر القومسيون الطبى العام لتوقيع الكشف الطبى عليه ومعه
البطاقة الشخصية .

ملحوظة هامة :

- يتم الترشيح لكليات التربية الرياضية عن طريق مكتب التنسيق من بين الطلاب
اللائقين فى اختبارات القدرات الرياضية وذلك بأسبقية المجموع الكلى لدرجات الثانوية
العامة .
- وعلى الطلاب الذين اجتازوا هذه الاختبارات او الذين استخرجوا بطاقة الاختبار ولم
يحن موعد أداء هذه الاختبارات حتى موعد تقديم اوراقهم لمكتب التنسيق ان يضمنوا
فى رغباتهم عند التقدم بأوراقهم للمكتب طوابع كليات التربية الرياضية ضمن الكليات
التي يرغبون فى الالتحاق بها مع مراعاة قواعد القبول الجغرافى الواردة بدليل الطالب

نظام الدراسة

شروط القيد لدرجة البكالوريوس:

- يُشترط في قيد الطلاب لنيل درجة البكالوريوس فى التربية الرياضية أن يكونوا حاصلين
على شهادة الثانوية العامة في نفس عام التقدم للإلتحاق بالكلية, بالإضافة إلى ما يلى:
 ١. أن يجتاز الطلاب بنجاح اختبارات القبول التي يقرها مجلس الكلية.
 ٢. أن يجتاز الطلاب بنجاح الكشف الطبى في الجهة التي تحددها الجامعة.
 ٣. تقبل الكلية الطلاب المحولين من الكليات المناظرة بشرط أن يكون مجموع درجاتهم
فى الثانوية العامة (سنة الحصول عليها) يؤهلهم للإلتحاق بالكلية في نفس عام
التقدم للإلتحاق بالكلية, وعلى أن يجتاز الطلاب بنجاح اختبارات القبول والكشف



الطبي كشرط لإتمام إجراءات التحويل أو نقل القيد وفق المواعيد المقررة للاختبارات وطبقاً للقواعد المنظمة للمجلس الأعلى للجامعات.

مدة ونظام الدراسة:

- مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في التربية الرياضية (٤) أعوام جامعية، بواقع (٨) فصول دراسية، وكل عام جامعي مدته لا تقل عن (٣٠) أسبوع مقسم إلي (٢) فصل دراسي، وكل فصل دراسي مدته لا تقل عن (١٥) أسبوعاً ينتهي كل منهما بامتحان في نهاية الفصل الدراسي، وما يحدده المجلس الأعلى للجامعات، وذلك علي المراحل التالية:

نسبة حضور المحاضرات:

١. يجب على الطلاب متابعة المحاضرات النظرية والتطبيقية على أن لا تقل نسبة حضورهم عن (٧٥٪) من محاضرات كل مقرر على حدة.
٢. بناءً على طلب الأقسام العلمية واعتماد مجلس الكلية، يُحرم الطلاب من التقدم إلى الاختبار النهائي في المقررات التي لم يستوفوا فيها النسب المقررة للحضور، وذلك طبقاً للقواعد المنظمة في قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية، وفي هذه الحالة يُعتبر الطلاب راسيون في المقررات التي يُحرموا من التقدم لامتحان فيها.
٣. إذا تقدم الطلاب بعذر عن تغيبهم يقبله مجلس الكلية فيُعتبر الطلاب غائبون عن الاختبار بعذر مقبول، ولا تحسب نسبته من النسبة المعتمدة والمقررة للغياب.

التربية العملية الداخلية والتدريب الميداني الخارجي (التربية العملية):

١. يؤدي طلاب الفرقة الثانية مادة التربية العملية (قصة حركية - درس التربية الرياضية) عملياً لإعدادهم داخل الكلية على أن يعقد اختبار تطبيقي وشفهي في نهاية كل فصل دراسي.



٢. يؤدي طلاب الفرقة الثالثة والرابعة مادة التدريب الميداني (التربية العملية) عملياً خارج الكلية في مدارس مراحل التعليم بالإدارات التعليمية المختلفة بمديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية، ويكون التدريب الميداني الخارجي (التربية العملية) وفقاً للبرنامج الدراسي وتبعاً للقواعد التالية:
- أ. (تدريب ميداني منفصل) بواقع يوم واحد أسبوعياً لمدة أربعة ساعات يومياً.
 - ب. (تدريب ميداني متصل) فترة لا تقل عن أسبوعان في كل فصل دراسي طبقاً للمواعيد التي يحددها مجلس الكلية بناءً على اقتراح القسم العلمي المختص بالتدريب الميداني (التربية العملية).
 - ج. يطبق على طلاب التدريب الميداني (التربية العملية) نفس القواعد الخاصة بنسب الحضور وفي حالة تجاوز الطلاب النسبة القانونية يعتبر الطلاب راسبون في التدريب الميداني.
 - د. يعقد اختبار تطبيقي لطلاب التدريب الميداني (التربية العملية) في نهاية العام الدراسي وفق البرنامج الدراسي والمبين بجداول الخطة الدراسية.
 - هـ. توزع درجات الطلاب في التدريب الميداني الخارجي (التربية العملية) كالتالي (٦٠٪ للإشراف الداخلي . ٤٠٪ للإشراف الخارجي) موزعة على أعمال السنة والاختبار التطبيقي النهائي.
 - و. يُشترط لنجاح الطلاب في التدريب الميداني (التربية العملية) بالفرقة الثالثة والرابعة الحصول على (٦٠٪) من مجموع درجات النهاية العظمى للمقرر الدراسي.
 - ز. يبقى الطلاب لإعادة في فرقتهم الدراسية إذا رسوب في مقرر التدريب الميداني الخارجي (التربية العملية) حتى ولو نجحوا في جميع المقررات الدراسية الأخرى.
 - ح. تخضع مكافآت الإشراف على التدريب الميداني الخارجي (التربية العملية) للقواعد والضوابط التي يقرها مجلس جامعة مدينة السادات بناءً علي ما جاء في قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.



توزيع الطلاب علي الاختيارات:

يتم توزيع طلاب الفرقة الثالثة علي الاختيارات العملية التابعة للأقسام العلمية (قسم نظريات وتطبيقات ألعاب القوى . قسم نظريات وتطبيقات الجمباز والتمرينات والعروض الرياضية . قسم نظريات وتطبيقات الرياضات الجماعية ورياضات المضرب . قسم نظريات وتطبيقات المنازلات والرياضات المائية) وطبقاً لما جاء في المادة (١٠)، وفقاً لما يقره مجلس الكلية من ضوابط بناءً علي توصيات لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية.

تشكيل لجان الاختبارات في المقررات الدراسية:

- أ. تشكل عدد (٥) لجان اختبار (تعليم . تدريب . إدارة . تحكيم . شفهي) لمقرر الاختباري الأول بالفرقتين (الثالثة . الرابعة) والمسجلة بالخطة الدراسية للأقسام العملية التطبيقية.
 - ب. تشكل عدد (٣) لجان اختبار (إدارة . تحكيم . شفهي) لمقرر الاختباري الثاني بالفرقتين (الثالثة . الرابعة) والمسجلة بالخطة الدراسية للأقسام العملية التطبيقية.
 - ج. تشكل عدد (٢) لجنة اختبار (شفهي . عملي) لكل مقرر من المقررات (العملية التطبيقية . النظرية التطبيقية) والمسجلة بالخطة الدراسية للفرق الدراسية المختلفة للأقسام العلمية.
 - د. تشكل عدد (١) لجنة اختبار شفهي لكل مقرر من المقررات النظرية والمسجلة بالخطة الدراسية للفرق الدراسية المختلفة من الأقسام النظرية.
- ويكون عدد أعضاء أي لجنة اختبار في أي مقرر من المقررات (العملية التطبيقية . النظرية التطبيقية . النظرية) لا يقل عن ثلاث أعضاء ولا يزيد عن خمسة أعضاء من هيئة تدريس متخصصين أو أقرب للتخصص من داخل القسم العلمي المختص ومن الممتحنين الخارجين من الأقسام العلمية المناظرة بكليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية ويكون أقدمهم رئيس اللجنة، ولمجلس الكلية الحق في زيادة عدد اللجان وفق